

ضريبة الدخل

(القرار رقم (IR-2021-235)

الصادر في الاستئناف رقم (34369-2021-1)

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

المفاتيح:

مدة نظامية . ضريبة دخل . ضريبة استقطاع . خطاب ربط . قبول الاستئناف

الملخص:

مطالبة المستأنفة **بإلغاء قرار الدائرة الابتدائية المطعون عليه، والقاضي بعدم قبول الدعوى شكلاً لفوات المدة النظامية للاعتراض، ويوضح المكلف بأنه وجد في حسابه على موقع ايراد عدد من خطابات التعديل التي تخص ضريبة الدخل لعامي ٢٠١١م و ٢٠١٢م بالإضافة إلى ضرائب استقطاع مؤرخة بتاريخ مختلفة تقع خلال الفترة من ٢١/٢/١٤٣٨هـ حتى ١٢/٥/١٤٣٨هـ ولم تقم الهيئة بإشعار الفرع بأي من تلك الخطابات والتي اعتبرتها لجنة الفصل محل اعتراض الفرع، بينما قامت الهيئة بإصدار ربط يدوى يخص ضريبة الدخل وضريبة الاستقطاع بموجب الخطاب رقم (....) وتاريخ ٢١/٧/١٤٣٨هـ وتم استلام خطاب الربط بتاريخ ٧/٠٨/١٤٣٨هـ الموافق ٣٠/٥/١٤٣٨هـ، وأرفق المكلف صورة من موقع البريد السعودي، ويوضح المكلف بأنه تم الاعتراض على الربط بتاريخ ٢٧/٩/١٤٣٨هـ الموافق ٢٢/٦/١٤٣٨هـ، كما قامت الهيئة بطلب مستندات متعلقة بموضوع الاعتراض وفق خطابها المؤرخ في ٧/١٢/١٤٣٨هـ وقد قامت الهيئة برفض الاعتراض لعدم تقديم البيانات المطلوبة وتم احالة الاعتراض إلى اللجنة الابتدائية والتي تناولت فيه الهيئة النافية الموضعية ولم تقم بالتعليق على النافية الشكيلية - أجبت الهيئة بتأكيدها على وجاهة نظرها المقدمة منها أمام اللجنة الابتدائية، كما تؤكد الهيئة على أن استئناف المكلف لم يخرج في مضمونه عما سبق أن أبداه أمام لجنة الابتدائية وأجبت عنه الهيئة في حينه، وتتمسك الهيئة بصحة وسلامة إجراءاتها وتطلب رد استئناف المكلف وتأييد القرار الابتدائي فيما انتهى إليه من نتيجة - ثبت للدائرة الاستئنافية استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه، وثبت قبول الهيئة للاعتراض المقدم على الربط اليدوي، إضافةً إلى قيام الهيئة بطلب مستندات متعلقة بموضوع الاعتراض وفق خطابها المؤرخ في ٧/١٢/١٤٣٨هـ وبيؤكد ذلك أن سبب رفض الاعتراض الوارد بخطاب الهيئة هو "عدم تقديم البيانات المطلوبة" وتم بناءً عليه إحالة الاعتراض إلى دائرة الفصل. الأمر الذي تخلص معه الدائرة إلى أن قرار دائرة الفصل حرٍ بالإلغاء، وحيث لم تشتمل أي من الخطابات المرفقة على أسباب التعديل وحق المكلف في الاعتراض مما يتوجب معه عدم الالتفات إليها واعتبار الربط اليدوي والشامل لكافة الأعوام محل الربط محدداً لتاريخ بداية المدة النظامية للاعتراض - مؤدي ذلك: قبول الاستئناف.**

المستند:

- المادة (٥٩) الفقرة رقم (٧) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة الدخل والصادرة بقرار وزير المالية رقم (١٥٣٥) وتاريخ

١٤٢٥/٦/١١ هـ

الواقع:

الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده:
 إنه في يوم الخميس ٩/٠٩/١٤٤٣هـ الموافق ٢١/٠٩/٢٠٢٠م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكّلة بموجب الأمر الملكي رقم (٦٤٧٤) وتاريخ ٢٣/١٢/١٤٣٩هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ ١٣/١٠/٢٠٢١م من / فرع شركة ...، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام رقم (IZD-2020-218) الصادر في الدعوى رقم (٢٠١٩-١٠-١)، والمقدمة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:
 - عدم قبول الدعوى شكلاً لفوats المدة النظامية للاعتراض.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (فرع شركة ...)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:
 أن المكلف يستأنف قرار اللجنة الابتدائية والقاضي بعدم قبول الدعوى شكلاً لفوats المدة النظامية للاعتراض، ويوضح المكلف بأنه وجد في حسابه على موقع ايراد عدد من خطابات التعديل التي تخص ضريبة الدخل لعامي ٢٠١١م و ٢٠١٢م بالإضافة إلى ضرائب استقطاع مؤرخة بتواريخ مختلفة تقع خلال الفترة من ٢١/٠٢/١٤٣٨هـ حتى ١٢/٠٥/١٤٣٨هـ ولم تقم الهيئة بإشعار الفرع بأي من تلك الخطابات والتي اعتبرتها لجنة الفصل محل اعتراض الفرع، بينما قامت الهيئة بإصدار ربط يدوى يخص ضريبة الدخل وضريبة الاستقطاع بموجب الخطاب رقم (....) وتاريخ ٢١/٠٧/١٤٣٨هـ وتم استلام خطاب الرابط بتاريخ ٠٨/٠٨/١٤٣٨هـ الموافق ٠٣/٢٠١٧م، وأرفق المكلف صورة من موقع البريد السعودي، ويوضح المكلف بأنه تم الاعتراض على الرابط بتاريخ ٢٢/٠٩/١٤٣٨هـ الموافق ٢٢/٠٦/٢٠١٧م، كما قامت الهيئة بطلب مستندات متعلقة بموضوع الاعتراض وفق خطابها المؤرخ في ٠٧/١٤٣٨هـ وقد قامت الهيئة برفض الاعتراض لعدم تقديم البيانات المطلوبة وتم احالة الاعتراض إلى اللجنة الابتدائية والتي تناولت فيه الهيئة الناحية الموضوعية ولم تقم بالتعليق على الناحية الشكلية. وبناء على ما سبق يطلب المكلف قبول الاستئناف وإصدار قرار بإعادة الدعوى إلى لجنة الفصل للنظر في الدعوى موضوعاً.

وحيث قررت الدائرة فتح باب المراجعة، فورد من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، مذكرة جوابية، تجيب فيها عن استئناف المكلف بخصوص البنود محل الاستئناف، بتأكيدتها على وجهة نظرها المقدمة منها أمام اللجنة الابتدائية، كما تؤكد الهيئة على أن استئناف المكلف لم يخرج في مضمونه مما سبق أن أبداه أمام اللجنة الابتدائية وأجابت عنه الهيئة في حينه، وتحمسك الهيئة بصحة وسلامة إجراءاتها وتطلب رد استئناف المكلف وتأييد القرار الابتدائي فيما انتهى إليه من نتيجة.

وفي يوم الثلاثاء ٢٦/١١/١٤٤٢هـ الموافق ٢١/٠٧/٢٠٢٠م، قررت الدائرة عقد جلسة ترافع إلكتروني مدة (١٠) أيام، فمضت المدة المدددة دون تقديم إضافة إلى ما ورد من طرفي الاستئناف.

وفي يوم الأربعاء: ١٠/٣/١٤٤٣هـ الموافق ٢١/٠٨/٢٠٢٠م، وبعد الاطلاع على المذكرات الخاصة بالاستئناف والرد عليها، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، تقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت قفل باب المراجعة وحجز القضية للفصل فيها.

الأسباب

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبيّن للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، خلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

ومن حيث الموضوع، وبعد الاطلاع على ملف القضية وما احتواه من أوراق، وما جاء في لائحة الاستئناف المقدمة من المكلف، وبعد الاطلاع على القرار المستأنف وما حواه من تسبيب، تبيّن أن محل الاستئناف يكمن في طلب المكلف إلغاء القرار الصادر من دائرة الفصل القاضي بعدم قبول الدعوى شكلاً لتقديم اعتراضه على قرار المدعي عليها بعد فوات المدة النظامية، حيث يدفع المكلف بوجود خطاب ربط يدوي صادر من الهيئة بتاريخ لاحق للخطابات الواردة آلياً وتم الاعتراض عليه خلال المدة النظامية، ويطلب المكلف إلغاء القرار والنظر في موضوع الدعوى، بينما يمثل رد الهيئة بأن الربط لعام ٢٠٢٠م مقبول شكلاً لتقديمه خلال المدة النظامية وأن الربط لعامي ٢٠١١م و ٢٠١٢م والصادر آلياً عبر موقع إيراد بتاريخ ٢١/٢/١٤٣٨هـ تم الاعتراض عليه بتاريخ ١٠/٣/١٤٣٨هـ، وعليه فهو مرفوض شكلاً. وحيث إن الثابت بحسب وقائع الدعوى ومستنداتها أن الهيئة قامت بإصدار ربط يدوي يخص ضريبة الدخل وضريبة الاستقطاع للأعوام من ٢٠١٠م حتى ٢٠١٢م بموجب الخطاب رقم (...) وتاريخ ٢١/٠٧/١٤٣٨هـ، ولم تثبت الهيئة تاريخ تسليمها للخطاب محل الطعن، إضافةً إلى قبول الهيئة لاعتراض المكلف من الناحية الشكلية لعام ٢٠١٠م والوارد ضمن الربط لعامي ٢٠١١م و ٢٠١٢م وفقاً لما ورد بوجهة نظرها الموضحة بمذكرة الاحالة الموجهة إلى اللجنة الابتدائية بالدمام، عطفاً على أن المكلف ارفق ما يثبت متابعة حالة الطلب لإرسالية واردة من البريد السعودي تم استلامها بتاريخ ١٧/٠٥/٢٠٢٠م تتضمن خطاب الربط المعارض عليه، وحيث إن الثابت قبول الهيئة لاعتراض المقدم على الربط اليدوي، إضافةً إلى قيام الهيئة بطلب مستندات متعلقة بموضوع الاعتراض وفق خطابها المؤرخ في ١٢/٠٧/١٤٣٨هـ ويؤكد ذلك أن سبب رفض الاعتراض الوارد بخطاب الهيئة هو "عدم تقديم البيانات المطلوبة" وتم بناءً عليه إحالة الاعتراض إلى دائرة الفصل. الأمر الذي تخلص معه الدائرة إلى أن قرار دائرة الفصل حريٌ بالإلغاء، ولا ينال من ذلك وجود عدد من خطابات التعديل لضريبة الدخل وضريبة الاستقطاع لعامي ٢٠١١م و ٢٠١٢م والصادر آلياً خلال الفترة من ٢١/٠٢/١٤٣٨هـ حتى ٠٥/١٤٣٨هـ وذلك لعدم اشتمالها على العناصر الواجب توافرها وفقاً للفقرة رقم (٧) من المادة (٥٩) من لائحة التنفيذية لنظام ضريبة الدخل والصادرة بقرار وزير المالية رقم (١٥٣٥) وتاريخ ١٤٢٥/٦/١١هـ والذي نص على أنه "إذا لم تتوافق الهيئة على إقرار المكلف ، تشعره بالتعديلات التي أجرتها على إقراره الضريبي، وأسباب التعديل، ومقدار الضريبة والغرامات المترتبة على ذلك، وحقه في الاعتراض، والمدة النظامية المحددة للاعتراض ...، وحيث لم تشتمل أي من الخطابات المرفقة على أسباب التعديل وحق المكلف في الاعتراض مما يتوجب معه عدم الالتفات إليها واعتبار الربط

اليدوي والشامل لكافه الأعوام محل الربط محدداً بتاريخ بداية المدة النظامية للاعتراض .الأمر الذي يتقرر معه قبول اعتراض المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل، وإعادة القضية إليها لنظرها موضوعاً.

القرار

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:
أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / فرع شركة، سجل تجاري (...), رقم (...) ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام رقم (IZD-2020-218).

ثانياً: وفي الموضوع:
قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل، وإعادة القضية إليها لنظرها موضوعاً، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

وصل اللهم وسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين،